(حالات جواز التيمم) .

ومن لم يجد الماء خارج المصر وبينه وبين المصر ميل أو وجده وهو يخاف العطش أو كان مريضا يخاف شدة مرضه بحركته أو باستعمالة أو كان جنبا في المصر يخاف شدة البرد أو كان خائفا على نفسه أو ماله من عدو أو سبع أو وجده يباع بغبن فاحش أو بثمن المثل وهو لا يملكه : تيمم